رابط المادة على منصة باحث

74211 - حكم حج الزوج عن زوجته من ماله - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

عن حكم حجه لزوجته من ما له هو حيث انه لا مال لديها فيسأل عن حكم حجه لها من مدينة الهدار بالمملكة ام يلزم ان يكون من مالها وان يكون من اليمن انشاء الحج افيدونا افادكم الله - 00:00:00

ان كانت اوصت بالحج والاولى والاحوط ان يحج عنها من من بلدها من مالها اذا كانت اوصت بذلك او كانت غنية حين ماتت غنية تستطيع الحج ولكنها تساهلت. فان الحج عنها من مالها - 00:00:19

عن الاهواء من ماله ومن بلده له فيه والحمد لله الحج عنها معروفا منه واحسانا منه سقط على حج ولم يبقى عليها بعد ذلك شيء وبهذا يكون له اجر كبير واحسان الى زوجته والحمد لله - 00:00:35